

قرار رئيس المجلس التنفيذي

رقم (29) لسنة 2020

بشأن السلطة المعنية في القانون رقم (3) لسنة 2019 بشأن شركة مؤسسة أبوظبي للطاقة

نحن محمد بن زايد آل نهيان، ولي العهد رئيس المجلس التنفيذي.

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1974 بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي في إمارة أبوظبي وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2018 بتأسيس شركة أبوظبي التنموية القابضة "شركة مساهمة عامة".
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 2019 بشأن شركة مؤسسة أبوظبي للطاقة.
- وعلى قرار رئيس المجلس التنفيذي رقم (26) لسنة 2017 بتشكيل اللجنة العليا بشأن قطاع الماء والكهرباء في إمارة أبوظبي.
- وبناءً على ما عُرض على المجلس التنفيذي، وموافقة المجلس عليه.
- أصدرنا القرار الآتي:

المادة الأولى

دون المساس بأي من اختصاصات اللجنة العليا بشأن قطاع الماء والكهرباء في إمارة أبوظبي الواردة في أي تشريع، ولأغراض تطبيق أحكام القانون رقم (3) لسنة 2019 المشار إليه، تكون شركة أبوظبي التنموية القابضة السلطة المعنية بدلاً من اللجنة العليا بشأن قطاع الماء والكهرباء في إمارة أبوظبي.

المادة الثانية

يُلغى كل نص أو حكم يُخالف أو يتعارض مع أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

يُنفذ هذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا في أبوظبي

بتاريخ: 16 - ديسمبر - 2020 م

الموافق: 01 - جمادي الأولى - 1442 هـ

محمد بن زايد آل نهيان

ولي العهد

رئيس المجلس التنفيذي